



Assembly Decision - LPO

15/7/2012

١٥ تموز ٢٠١٢

السادة بورصة عمان المحترمين

تحية طيبة وبعد ،،

نرفق لكم طيه محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادي الذي تم عقده بتاريخ ١٠ تموز ٢٠١٢

شركة إنجاز  
للتنمية والمشاريع المتعددة  
صمان - المسؤولية

وتقضوا بقبول فائق الاحترام ،،

المدير العام  
جبار  
حازم القاضي

بورصة صمان
الدائرة الإدارية والمالية
الديوان
١٥ تموز ٢٠١٢
رقم المتسسل: ٤٢٠٤
رقم الملف: ٩١٥٨
الجهة المختصة: ملاك الأموال العامة

محضر اجتماع الهيئة العامة الغير عادي

لشركة انجاز للتنمية والمشاريع المتعددة المنعقد بتاريخ 2012/7/10

عقدت الهيئة العامة لمساهمي شركة انجاز للتنمية والمشاريع المتعددة اجتماعها غير العادي في تمام الساعة 10.30 من صباح يوم الثلاثاء الموافق 2012/7/10 وفقاً لأحكام المادة 172 من قانون الشركات رقم 22 لسنة 1997 وتعديلاته في فندق الدانة بلازا بناء على الدعوة الموجهة للسادة المساهمين من قبل رئيس مجلس الإدارة وترأس الاجتماع رئيس مجلس الإدارة السيد نديم مسعد الطوال.

وبدأ الاجتماع باعلان مندوب عطوفة مراقب الشركات السيد محمد عطا المفلح اكمال النصاب القانوني بحضور 13 مساهم من اصل 1059 مساهم يحملون 1859980 سهماً بالأصل و1205819 سهماً بالوكالة أي ما مجموعه 3065799 سهماً من اصل 3.335,942 والمدفوعة بالكامل ويمثلون ماتسبيته 91.9% من رأس مال الشركة وحضر 6 من اعضاء مجلس الإدارة وحضر مدقق حسابات الشركة السادة غوشة وشركاه يمثلها السيد وليد طه وأن الاجتماع ينطبق مع احكام المادة 183 من قانون الشركات رقم 22 لسنة 1997 وتعديلاته وأن جميع القرارات التي سيتم اتخاذها قانونية وملزمة للهيئة العامة للشركة .

واستناداً لنص المادة رقم 181 من قانون الشركات رقم 22 لسنة 1997 وتعديلاته فقد قرر رئيس الجلسة تعيين السيد حازم محمد القاضي كاتباً للجلسة وجمال عبد المجيد خصاونة وخميس محمد عكاوي مراقبين لجمع الأصوات وفرزها .

وتم الانتقال إلى جدول الأعمال على النحو التالي :

1 - طلب رئيس مجلس الإدارة من السادة المساهمين الحضور التصويت على قرار الغاء الغایات (أ) و (ب) و (ج) من المادة (2) من عقد التأسيس والنظام الأساسي والتي تنص على مايلي :

(أ)- إنشاء وإقامة وتشغيل وامتلاك مصانع الأعلاف للدواجن والأبقار والأغنام وصناعة الأعلاف المركزية والعلاجات البيطرية وتسويقه وبيع وشراء الأعلاف وتعبئتها وتوضيب البيض وكافة منتجات الشركة .

(ب)- إنشاء وإقامة وتشغيل وامتلاك مزارع للدواجن واللحام والبياضة ومزارع لتربية الأبقار الطيور واللحمة والأغنام والمتاجرة بها ومنتجاتها وتصنيعها .

(ج)- أن تشتري وتبيع وتستأجر وتؤجر وتنشئ وتبني وتعيد بناء وتحسين الأراضي اللازمة لزراعة كافة أنواع الأعلاف وإقامة مشاريع الشركة المتعلقة بالمماشى والدواجن ومنتجاتها تصنيعاً وزراعة وتخليفاً وانتاجاً

وتصدراً.

حيث تم الموافقة على إلغاء الغايات المذكورة أعلاه بالإجماع .

2 - طلب رئيس مجلس الإدارة من السادة المساهمين الحضور التصويت على قرار إضافة الغايات التالية إلى

المادة (2) من عقد التأسيس والنظام الأساسي واستبدالها بالغايات الملغاة والمبنية في البند (1) أعلاه :

(أ)- الإتجار بالسيارات والآليات والأجهزة الكهربائية وبيعها نقداً و/أو بالتقسيط و/أو بطريقة التاجير التمويلي .

(ب)- للشركة أن توسم و/أو تساهم و/أو تتملك أية شركة منفردة و/أو بالمشاركة مع أي شخص آخر طبيعي أو اعتباري .

(ج) للشركة أن تفترض من البنوك والمؤسسات المالية المحلية والخارجية بالعملة المحلية أو العملات الأجنبية بصفة مفتوحة مع تقديم الضمانات الالزامية لذلك من خلال الإقراض المباشر أو بموجب تسهيلات بنكية بمختلف أنواعها .

حيث تم الموافقة على إضافة الغايات المذكورة في البند رقم 2 بالإجماع .

3 - تم الموافقة بالإجماع على تعديل المادة (2) من عقد التأسيس والنظام الأساسي بما يتفق مع البندين (1) و(2) أعلاه .

4 - تم الموافقة بالإجماع على تفويض مجلس إدارة الشركة بالسير واستكمال إجراءات تعديل غايات الشركة لدى كافة الجهات الرسمية والمعنية .

ونظراً لعدم وجود أي اقتراحات أو أي أمور أخرى إنтиهى الاجتماع في تمام الساعة 11 صباحاً .

مندوب عطوفة مراقبي الشركات

محمد عطا المقلح

رئيس الجلسة

نديم مسعد الطوال

كاتب الجلسة

حازم محمد القاضي